الحوكمة الإدارية

تلتزم شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب. بتطبيق المعايير السليمة للحوكمة الإدارية، تماشيا مع الاشتراطات القانونية والتنظيمية. ويشكل الالتزام بأعلى معايير الحوكمة جزءاً أساسيا في مزاولة الشركة لأنشطتها التجارية المتنوعة. يختص هذا الجزء ببيان مظاهر تطبيق الشركة لأعلى معايير الحوكمة الإدارية وممارساتها، حيث يغطي جوانب ترتبط بمعايير الحوكمة ذاتها ومتطلبات الإفصاح، وعلى وجه الخصوص تماشيا مع مبادئ قانون حوكمة الشركات الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة والسياحة، وعلى أحدث الاشتراطات والقوانين التنظيمية لمجلد معايير الرقابة العليا الصادرة عن مصرف البحرين المركزي.

أ. معلومات حول المساهمين

يمكن الحصول على التفاصيل المتعلقة برأس مال الشركة ومساهميها وتوزيع الأسهم تحت إيضاح رقم ١٥ المندرج ضمن الإيضاحات حول البيانات المالية الموحدة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

ب. معلومات عن مجلس الإدارة

يتكون مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب. من عشرة أعضاء؛ مقسمين إلى أعضاء مستقلين وغير تنفيذيين وتنفيذيين يتم تعيينهم وانتخابهم لمدة ثلاث سنوات ويجردون من عضويتهم وفق أحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي وميثاق عمل مجلس الإدارة. ويشار إلى العضو التنفيذي في هذا النص إلى كل عضو مجلس إدارة ممن ليست لديه صلاحيات ومسئوليات تنفيذية في الشركة، وتقتصر صلاحياته التنفيذية لدى الجهة المساهمة التي يمثلها والتي تمتلك حصة كبيرة في الشركة، بينما كل عضو يمثل أية جهة حكومية يشار إليه بأنه عضو غير تنفيذي. يتألف مجلس إدارة الشركة من أعضاء ذوي كفاءة وخبرة مهنية عالية. وفي سبيل ضمان اضطلاعهم بمسئولياتهم المناطة بهم، تتبع الشركة إجراءات خاصة تحتوي على برامج مكثفة تهدف إلى تعريف أعضاء المجلس الجدد المعينين منهم والمنتخبين بعمل الشركة وبخاصة الجوانب المالية والقانونية. وفي هذا الشأن تجدر الإشارة إلى أن تدريب أعضاء مجلس الإدارة، بصفتهم أشخاصا أساسيين يزاولون مهمات قيادية في الشركة، يحتل مكان الصدارة ضمن سلم أولويات الشركة، والتي تضمن حصول جميع أعضاء مجلس الإدارة على برامج كافية للتدريب والتنمية المهنية المستمرة CPD Training بموجب متطلبات مجلد القوانين التنظيمية للتدريب والكفاءة المهنية لمصرف البحرين المركزي. إضافة إلى ذلك، فإن جميع أعضاء مجلس الإدارة هم أعضاء في معهد المدراء ومقره المملكة المتحدة، والذي يوفر مزايا لأعضائه ويتيح لهم فرصة الاطلاع على المكتبة الرقمية والمصادر الأخرى المتوافرة على الشبكة العنكبوتية والتي من شأنها أن تحيط كل عضو علما بأحدث الاتجاهات والموضوعات المتعلقة بمجلس الإدارة وحوكمة الشركات. وبهدف الوفاء ببعض مسئولياته، تتفرع عن مجلس الإدارة لجان معاونة للمجلس في إدارة أعمال الشركة؛ فهي حلقة الوصل بين الإدارة التنفيذية والمجلس. وعلى ذلك يضم مجلس الإدارة لجنة تنفيذية، ولجنة للتدقيق، ولجنة للمكافآت، والتعيينات، ويتم اختيار أعضائها على ضوء الخبرة والكفاءة المهنية. ويقوم مجلس الإدارة بمراجعة سنوية لتركيبة أعضائه وأدائه فضلاً عن أداء اللجان التابعة له وعملها استناداً إلى الشروط المرجعية لعمل كل منها وأداء وكفاءة ومساهمة كل عضو مجلس إدارة على حده. ويكون تقييم الأداء بصورة كتابية عبر استمارات أعدت خصيصا لهذا الغرض حيث يتم رفعها واعتمادها في الاجتماع الأخير من العام الميلادي. وفي المحصلة تقوم لجنة المكافآت والتعيينات برفع تقرير شامل نهائي عن التقييم السنوي للأعضاء ومجلس إدارة الشركة الأم ولجانه ومجالس إدارات شركاته التابعة وذلك لاعتماده من قبل مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية وذلك خلال الاجتماع الأول من السنة المالية التالية تزامنا مع الإعلان الرسمي للنتائج المالية السنوية.

المجلس هو الجهة المسئولة عن إعداد البيانات المالية الموحدة والتمثيل العادل لها وفقا لمعايير التقارير المالية الدولية، وهي ضمن الضوابط الداخلية الضرورية المعتمدة من المجلس لتمكينه من إعداد البيانات المالية الموحدة خالية من أية أخطاء جوهرية سواء كانت بسبب الاحتيال أو الخطأ.

يتولى أعضاء مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية القيام بممارسة مهام عملهم ويتخذون قراراتهم بموضوعية وشفافية وبنية حسنة فيما يعتقدون بشكل أنه يخدم مصلحة الشركة ومساهميها والمتعاملين معها. كما يتولى المجلس مهام الإشراف على عمليات الإفصاح والاتصالات مع جميع المتعاملين سواء من داخل الشركة أو خارجها. ويسعى المجلس لجعل جميع عمليات الإفصاح عن المعلومات عادلة وشفافة وشاملة وتعكس شخصية الشركة وطبيعة ومدى تعقيد المخاطر التي تشتمل عليها أنشطة الشركة. كما ويضطلع مجلس الإدارة والإدارة العليا بتقييم مدى كفاية الأنظمة الخاصة بتأمين المعلومات وإدارة المخاطر المرتبطة باستخدام ومعالجة وتخزين ونقل تلك المعلومات عبر الشبكة العنكبوتية بصورة دورية.

وبمراعاة الاشتراطات القانونية المعمول بها محليا فإن مجلس الإدارة يشرف على الصلاحيات المخولة للقائمين بالعمل في الشركة، ويسعى لإدارة أنشطة الشركة وشئونها بفعالية بما يحقق أهدافها وأغراضها المعلنة. وفي هذا الإطار يبدي مجلس الإدارة إهتماما بالغا بالمحافظة على أعلى مستويات الانضباط بما في ذلك مراعاة القوانين والأنظمة ومعايير النشاط التجاري والقيم الأخلاقية.

وتشمل أنواع المعاملات والمسئوليات المرهونة بموافقة مجلس الإدارة مجالات عديدة وواسعة تتراوح ما بين الموافقة على عمليات التمويل، والمصادقة على السياسات والاستراتيجيات، والتبرعات، وصلاحيات التوقيع والاستثمار.

من جهة أخرى، تعمل الشركة على ترسيخ المعايير المهنية والأخلاقية السليمة وتنظيم العلاقة بينها وبين كافة المتعاملين معها من الزبائن، والموظفين والجهات الرقابية والمجتمع. وفي سبيل ذلك، أقر مجلس الإدارة ميثاق شرف لأعضائه وقواعد للسلوك المهني للمديرين والعاملين بالشركة بما يشمل "إجراءات التبليغ عن أعمال مشبوهة". وبموجب هذين الميثاقين، يلتزم كافة الأطراف المعنية باتباع أعلى معايير الأصول المهنية والإجرائية في إطار الوفاء بمهام عملهم. ويتضمنان أيضا القواعد المتبعة في حال وجود تضارب في المصالح، والالتزام بأعلى معايير النزاهة والمهنية، ومراعاة سرية المعلومات الحساسة، إضافة إلى تسليط الأضواء على المسؤوليات المناطة بجميع الأفراد المعنيين بغية الالتزام بأعلى معايير القواعد الأخلاقية والسلوكية في العمل.

وعلاوة على ذلك، يلتزم أعضاء مجلس الإدارة بأداء واجباتهم المناطة بهم والتي تتضمن البعد القانوني والتقيد بعدم استخدام ممتلكات الشركة كما لو كانت تخصهم لتحقيق مصالح شخصية بحتة، وعدم تسريب أية معلومات سرية أو استخدامها لتحقيق منافع شخصية، وعدم الاستئثار بالفرص الاستثمارية الواعدة التي تتطلع الشركة لاقتناصها والتي تشكل تضاربا مباشرا في المصالح، وعدم مزاولة أي عمل من شأنه أن يشكل منافسة مباشرة للشركة فيما يتعلق بنشاطها التجاري، وإذا ما كانت لهم مصالح شخصية في أية معاملة تجارية أن يتعهدوا بتقديم مصلحة الشركة على مصلحتهم.

وإذعانا لاشتراطات الجهات الرقابية، يوضح الجدول أدناه عدد الأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة، بصفتهم أشخاصا أساسيين، والأفراد المرتبطين بهم حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ حسب الآتي ذكره:

أعضاء مجلس الإدارة*	فئة الأسهم	٣١ ديسمبر ٢٠١٩	٣١ ديسمبر ٢٠١٨
عبد الرحمن يوسف فخرو	عادية	٧٦٤,٢١٨	٦١١,٣٧٤
رياض يوسف حسن ساتر	عادية	لا يوجد	لا يوجد
خالد محمد علي مطر	عادية	١,٥٦٨,٦١٣	١,٢٥٤,٨٩١
إبراهيم عبد الله بوهندي	عادية	لا يوجد	لا يوجد
عبد العزيز عبد الله الأحمد	عادية	لا يوجد	لا يوجد
السيد عبد الغني حمزة قاروني	عادية	١,٩١٢,٣٨٧	١,٥٢٩,٩١٠
الدكتور عبد الرحمن علي سيف	عادية	لا يوجد	لا يوجد
عبد الله محمد آل محمود	عادية	لا يوجد	لا يوجد
يوسف صالح خلف	عادية	لا يوجد	لا يوجد
محمد جهاد حسن بوكمال **	عادية	لا يوجد	لا يوجد

* لم يتداول أعضاء مجلس الإدارة ولا الأفراد المرتبطين بهم في أسهم الشركة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ . ومع ذلك، كانت هناك تغييرات في عدد أسهم مجلس الإدارة بسبب توزيع أسهم منحة.

** عُين كعضو لمجلس الإدارة خلفاً للعضو المستقيل السيد محمد أحمد عبد الله الخاجة، ممثلاً عن الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي، اعتبارا من ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨ .

الحوكمة
الإدارية (يتبع)

يجتمع مجلس الإدارة أربع مرات على الأقل في السنة المالية الواحدة وذلك بدعوة من رئيس المجلس أو نائبه (عند غياب الرئيس أو عجزه) أو من عضوين على الأقل. ولا يكون الاجتماع صحيحا إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء على الأقل. وبغية ممارسته لمسئولياته فقد قام المجلس بعقد خمسة اجتماعات اعتيادية، وأربعة اجتماعات غير مجدولة في عام ٢٠١٩ بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

أعضاء مجلس الإدارة	١٥ يناير<٢>	١٢ فبراير <٣>	٢٦ فبراير	٢٦ مارس	٨ مايو	٣٠ يوليو	٢٩ أكتوبر	٢٤ نوفمبر	٢٤ ديسمبر	المجموع
عبد الرحمن يوسف فخرو، الرئيس	✓	✓	✓	✓	✓	x	✓	✓	✓	٨
رياض يوسف حسن ساتر، نائب الرئيس	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	x	✓	٨
خالد محمد علي مطر، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩
إبراهيم عبد الله بوهندي، عضو	✓	عبر الهاتف	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩
عبد العزيز عبد الله الأحمد، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩
السيد عبد الغني حمزة قاروني، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩
الدكتور عبد الرحمن علي سيف، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩
عبد الله محمد آل محمود، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩
يوسف صالح خلف، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩
محمد جهاد حسن بوكمال، عضو ‹١›	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩

١ . انضم إلى مجلس الإدارة خلفاً للعضو المستقيل السيد محمد أحمد الخاجة.
٢ . اجتماع غير مجدول لمجلس الإدارة لمناقشة وإقرار الخطة الاستراتيجية للأعوام ٢٠١٩ - ٢٠٢١ .
٣ . أرسلت دعوة حضور الاجتماع في وقت قصير لمناقشة توصيات الشركة بتخصيص صافي أرباح عام ٢٠١٨ .

ولما كان من أهداف مجلس الإدارة خلق بيئة عمل سليمة تراعي الاستقلال وتجنب تعارض المصالح لما من شأنه النهوض بأعمال الشركة؛ وبغية قيامه بأداء مهامه المنوطة به على أتم وجه مع التزامه بأعلى معايير النزاهة والمهنية تماشيا مع القوانين المرعية والمواثيق والأنظمة المتبعة؛ وتحقيقا لمبدأ الحيادية في النظر في الموضوعات والمعاملات المطروحة للنقاش والتي يُحتمل تضارب المصالح فيها، يلتزم مجلس الإدارة بتشكيل لجان فرعية منبثقة عنه تضم عدداً كافيا من أعضائه من غير المصرفيين القادرين على إبداء وجهات نظرهم باستقلالية وموضوعية. وفي هذا السياق، ولتفادي حصول أي تضارب في المصالح، عُقد اجتما ع للجنة فرعية منبثقة عن المجلس لإقرار أفضل عرض للحصول على قرض مُجمع مقدم من قبل مجموعة من المؤسسات المالية في عام ٢٠١٩، بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

أعضاء اللجنة الفرعية (لمراجعة وإقرار عرض لقرض مجمع)	١٤ أبريل
عبد الرحمن يوسف فخرو	✓
خالد محمد علي مطر	✓
إبراهيم عبد الله بوهندي	✓
محمد جهاد حسن بوكمال	✓

ج. سياسات الإفصاح عن تعاملات الأشخاص الأساسيين

أقر مجلس الإدارة سياسات للإفصاح عن تعاملات الأشخاص الأساسيين لضمان إلمام المطلعين بكافة اشتراطات ومتطلبات الجهات الرقابية خاصة فيما يرتبط بتعاملات أسهم شركة البحرين للتسهيلات التجارية منعاً لاستغلال المعلومات الداخلية للشركة. ويعرف الشخص الأساسي بأنه شخص طبيعي أو شخص اعتباري يملك معلومات غير متاحة لاطلاع الجمهور أو لديه تخويل للحصول عليها من وقت لآخر بالنظر إلى منصبه الوظيفي أو بحكم طبيعة عمله. وتشمل قائمة الأشخاص الأساسيين: أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة العليا للشركة وأي أفراد أو أطراف أخرى يحددها مجلس الإدارة. كما يحتفظ مسؤول المجموعة للالتزام بسجل تعاملات الأشخاص الأساسيين ملتزما بتحديثه وإفادة بورصة البحرين بجميع التعاملات في أسهم الشركة وفقا لآخر التغييرات أولاً بأول.

د. اللجان التابعة لمجلس الإدارة

١. اللجنة التنفيذية

وفقا للمادة (١٩) من النظام الأساسي للشركة والمادة(١,٦) فقرة (١) من ميثاق عمل مجلس الإدارة، تناط باللجنة التنفيذية المهام والسلطات المقررة فيما يتعلق بأنشطة تسهيلات البحرين، وشركة التسهيلات للخدمات العقارية، وشركة التسهيلات لخدمات التأمين ورفع التوصيات اللازمة لمجلس الإدارة في حدود صلاحياتها المقررة في ميثاق عملها.

تضم اللجنة كحد أدنى ثلاثة أعضاء يعينهم مجلس الإدارة كل ثلاث سنوات، ويشترط ألّا يكونوا أعضاءً في لجنة التدقيق. كما ويشترط أن تضم اللجنة عضواً مستقلاً واحداً على الأقل. تتولى اللجنة التنفيذية مهام دراسة التقارير والأنشطة واتخاذ القرارات بشأن الأمور ذات العلاقة بسلطاتها وصلاحياتها وتقدم التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن الأمور والمسائل الأخرى التي تتعدى صلاحياتها. وتشمل هذه المسئوليات والصلاحيات مجالات عديدة وواسعة تتراوح ما بين الموافقة على عمليات التمويل، وشطب الديون، ومراجعة وتوصية الاستراتيجية، وخطط العمل والميزانية، والسياسات التشغيلية للشركة، وإقرار التبرعات في حدود صلاحياتها، ومراجعة وتوصية صلاحيات التوقيع والاستثمار.

وبهدف الوفاء بالمسؤوليات المناطة بها، تجتمع اللجنة التنفيذية بصورة منتظمة وبمعدل أربعة اجتماعات كحد أدنى في السنة المالية الواحدة. وعليه عقدت اللجنة في عام ٢٠١٩ سبعة اجتماعات اعتيادية بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

أعضاء اللجنة	١٢ فبراير	٢٦ مارس	٣٠ أبريل	٢١ مايو	٢٥ يونيو	٢٤ سبتمبر	٢٦ نوفمبر	المجموع
خالد محمد علي مطر، الرئيس	✓	✓	✓	✓	✓	عبر الهاتف	✓	٧
رياض يوسف حسن ساتر، نائب الرئيس	✓	✓	✓	✓	عبر الهاتف	✓	✓	٧
السيد عبد الغني حمزة قاروني، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٧
محمد جهاد حسن بوكمال، عضو <١>		✓	✓	✓	✓	✓	✓	٦

١. عين كعضو في اللجنة التنفيذية خلفا لسلفه العضو محمد أحمد الخاجة اعتبارا من ٢٦ مارس ٢٠١٩

٢. لجنة التدقيق

تتولى لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة مساعدة المجلس في الإشراف على المسئوليات الخاصة بعمليات إصدار التقارير المالية، ونظام الرقابة الداخلي، وعملية التدقيق، ومتابعة المخاطر المالية، وعملية متابعة الالتزام بسياسات وإجراءات المجموعة لإدارة المخاطر والالتزام بالقوانين والأنظمة ولائحة السلوك في الشركة. وفي إطار هذه المهام تعمل اللجنة على تشجيع التحسن المتواصل وضمان التقيد بسياسات وإجراءات وممارسات الشركة على جميع المستويات.

الحوكمة الإدارية (يتبع)

تتكون لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء على الأقل يعينهم مجلس الإدارة كل ثلاث سنوات. ويكون جميع الأعضاء من أعضاء المجلس من ذوي الخبرة والمعرفة بالأمور المالية ويتمتعون بالاستقلال عن الإدارة، ولا توجد لديهم أي علاقات تجارية أو علاقات أخرى (تشمل دون حصر المشاركة اليومية في إدارة أعمال الشركة) بما من شأنه أن يؤثر في اتخاذ القرارات بصورة مستقلة. كما تضطلع اللجنة بدور إرشاد وتقييم أداء إدارات التدقيق الداخلي، والمخاطر، والالتزام ومكافحة غسل الأموال، وتجري مراجعة دورية شاملة لإطار الحوكمة المتبع في الشركة بما يتناسب والاشتراطات التنظيمية للجهات الرقابية مرة واحدة في السنة على الأقل.

تكون للجنة التدقيق السلطة المباشرة والتخويل بإجراء التحقيق في أية أمور تدخل في نطاق مسئولياتها، ويكون لها الحق الكامل في الإطلاع على جميع المعلومات المطلوبة لأداء مهامها.

وللاضطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تعقد لجنة التدقيق ما لا يقل عن أربعة اجتماعات في السنة المالية الواحدة، ويكون لها صلاحية عقد اجتماعات إضافية، إذا دعت الحاجة. وإجمالا ، عقدت لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة سبعة اجتماعات اعتيادية واجتماعين غير مجدولين خلال عام ٢٠١٩، وفي اجتماعاتها الربع سنوية بحضور المدقق الخارجي، وأعضاء الإدارة التنفيذية للشركة الأم والشركات التابعة، والمدققين الداخليين، ورئيس إدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال ورئيس إدارة المخاطر وغيرهم، عند الضرورة. وسجل أعضاء اللجنة حضورهم في اجتماعات اللجنة كما يلي:

أعضاء اللجنة	٢٣ فبراير	٢١ مارس	٢٩ أبريل	٢٩ يوليو	٢٩ سبتمبر	١٤ أكتوبر	٢٨ أكتوبر	١١ ديسمبر	١٢ ديسمبر	المجموع
إبراهيم عبد الله بوهندي، الرئيس	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩
عبد الله محمد آل محمود، نائب الرئيس	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩
يوسف صالح خلف، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٩

كما يصدق الرئيس التنفيذي ورئيس الشئون المالية للمجموعة كتابياً على مسودة البيانات المالية المرحلية والسنوية لعناية لجنة التدقيق ومجلس الإدارة.

٣. لجنة المكافآت والتعيينات

تضم هذه اللجنة على الأقل ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة يعينهم المجلس كل ثلاث سنوات، وتقدم هذه اللجنة المشورة والتوصيات إلى مجلس الإدارة حول الأمور ذات العلاقة بترشيح وتعيين أعضاء المجلس وأعضاء مجالس إدارات الشركات التابعة للمجموعة وأعضاء جميع اللجان المنبثقة عن المجلس والرئيس التنفيذي والمدير العام للشركة الوطنية للسيارات ذ.م.م. وسكرتير مجلس الإدارة.

وتقوم اللجنة أيضا بدراسة وتقديم التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن كل الأمور الخاصة بأجور ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي والمدير العام للشركة الوطنية للسيارات ذ.م.م. وسكرتير مجلس الإدارة، وسياسات الشركة الخاصة بالمكافآت، وحقوق خيار الأسهم، وسياسة الاستغناء عن الموظفين وإنهاء خدماتهم. وتتولى اللجنة أيضا تقييم مهام الرئيس التنفيذي ومدير عام الشركة الوطنية للسيارات ذ.م.م. وسكرتير مجلس الإدارة. علاوة على ذلك، تتولى اللجنة مراجعة وإقرار رواتب ومكافآت المدراء التابعين للرئيس التنفيذي، وفي هذا الإطار تبدي اللجنة تقديرها الكامل لمن يقوم بواجبه ويجنب الشركة التعرض للخسارة أو الضرر. بالإضافة إلى ذلك، تضع اللجنة السياسة الخاصة بالإفصاح عن مكافآت وأتعاب أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية.

وللقيام بالمهمات المسؤولة عنها، تجتمع اللجنة عند الضرورة وبمعدل اجتماعين اثنين كحد أدنى في السنة المالية الواحدة وذلك بدعوة من الرئيس أو نائبه أو الرئيس التنفيذي. في عام ٢٠١٩ ، عقدت لجنة المكافآت والتعيينات اجتماعين بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

أعضاء اللجنة	٢٤ فبراير	٢٤ ديسمبر	المجموع
عبد الرحمن يوسف فخرو، الرئيس	✓	✓	٢
عبد العزيز عبد الله الأحمد، نائب الرئيس	✓	✓	٢
عبد الله محمد آل محمود، عضو	✓	✓	٢

هـ . إدارة المخاطر وإدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال

في ممارستها لأنشطتها التجارية، يحتل الالتزام بالأحكام التنظيمية والقانونية مكانة خاصة لدى شركة البحرين للتسهيلات التجارية، حيث لا تألوا جهداً في متابعة وتطبيق جميع الاشتراطات الصادرة عن مصرف البحرين المركزي والمستمدة من أفضل الممارسات العالمية، فيما يتعلق بإدارة المخاطر والالتزام ومكافحة غسل الأموال.

يوجد لدى الشركة رئيس لإدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال، ورئيس لإدارة المخاطر، وتتمتع هذه الوظائف بالاستقلالية عن أنشطة الشركة والمشاركة اليومية في أعمالها، فضلاً عن استقلالها عن عمليات التدقيق الداخلي. بالإضافة إلى ذلك، يتبع رئيس إدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال ورئيس إدارة المخاطر مباشرة الرئيس التنفيذي ولجنة التدقيق، ولديهما الصلاحية الكاملة للالتقاء بمجلس الإدارة.

وفيما وضعت الشركة استراتيجية وإطاراً واضحا لإدارة المخاطر والالتزام لتحديد المخاطر ومراقبتها ووضع الضوابط والأطر العامة المناسبة للسيطرة عليها بشكل دوري، قامت أيضا بوضع سياسات وإجراءات للالتزام ولمكافحة غسل الأموال تتضمن تدابير التحقق من العملاء، وإجراءات للتعرف على العمليات المشبوهة والإبلاغ عنها، وإقامة دورات دورية منتظمة لتوعية الموظفين، وحفظ السجلات الخاصة بذلك والتوثيق. هذا ويتم تدقيق إجراءات مكافحة غسل الأموال لدى الشركة بشكل منتظم من قبل إدارة التدقيق الداخلي والمدققين الخارجيين وتسلم التقارير اللازمة إلى مصرف البحرين المركزي.

و. اللجان الإدارية:

١. **لجنة الأصول والالتزامات ("ألكو")**: تضم هذه اللجنة على الأقل ثلاثة أعضاء يعينهم الرئيس التنفيذي الذي يحدد رئيسها في الوقت ذاته. كما ويحضر رئيس إدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال ورئيس إدارة المخاطر اجتماعات اللجنة كمدعوين. وتناط باللجنة مسئولية الرقابة على المجموعة فيما يخص (١) إدارة الأصول والمطلوبات، (٢) التخطيط المالي، (٣) كفاية السيولة، (٤) وخطط الالتزامات الطارئة فيما يتعلق بما سبق. كما وتضطلع اللجنة بتثبيت العائد على المحفظة الإجمالية ومراجعتها، وإجراء مراجعة دورية لسياسات المخصصات وشطب الديون واتخاذ الإجراءات المناسبة فيما يتعلق بالأوراق الاستشارية والمبادئ التوجيهية والقواعد الصادرة عن مصرف البحرين المركزي، ومتابعة جميع المسائل الواردة في تقارير التفتيش المستلمة من الجهة الرقابية، ومراجعة واعتماد أسعار الفائدة والرسوم الإدارية، والشروط التجارية، وتحديد المعايير والشروط الواجب توفرها عند منح القروض أو أية منتجات جديدة. وللاضطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تعقد اللجنة ما لا يقل عن اجتماع واحد كل ربع سنة أو أكثر كلما دعت الحاجة، وتصدر القرارات بأغلبية الأصوات الحاضرة، وتدون محاضر اجتماعات اللجنة من قبل السكرتيرة الإدارية. وتقوم اللجنة أيضا بمراجعة دورية لتركيبة أعضائها وتقييم أدائها وأداء أعضائها وفقا للشروط المرجعية لعملها.

٢. **لجنة الائتمان:** يتم تشكيل هذه اللجنة بهدف الإشراف على جميع الجوانب المرتبطة بالإقراض الائتماني وإجراء دراسة وافية لجميع طلبات القروض قبل الموافقة النهائية عليها ومراقبة المخاطر المرتبطة بها طوال فترة المديونية. وللاضطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تكلف لجنة الائتمان بنطاق محدد من المسؤوليات والسلطات، كما يتم تعيين أعضائها بناءً على الخبرات والكفاءات المهنية بدلاً من المنصب الوظيفي والأقدمية. وتقسم صلاحيات الموافقة الائتمانية في اللجنة إلى مستويين يخضعان لسقف محدد. كما يتم تعيين أعضاء المستوى الأول والمستوى الثاني من لجنة الائتمان من قبل اللجنة التنفيذية بناء على توصية من الرئيس التنفيذي.

الحوكمة
الإدارية (يتبع)

٣. لجنة إدارة المخاطر:

تعد هذه اللجنة جزءً لا يتجزأ من التوجهات الاستراتيجية للشركة لتعزيز الجهود الرامية إلى إشاعة ثقافة إدارة المخاطر وتوفير الرقابة على الشركة لجميع أنواع المخاطر للتأكد من وجود ممارسات كافية لإدارة المخاطر ذات الأولوية فيما يتعلق بتسهيلات البحرين، وشركة التسهيلات لخدمات التأمين ذ.م.م.، وشركة التسهيلات للخدمات العقارية ش.ش.و. وتتمثل المسئوليات الرئيسية للجنة في إضفاء الطابع المؤسسي على الممارسات الجيدة لثقافة إدارة المخاطر على مختلف المستويات في تلك الشركات، والإشراف على جميع جهودها، وقراراتها، وإجراءاتها التي سيكون لها تأثير وصدى على ثقافة إدارة المخاطر للشركات، ومواءمة الأهداف التجارية للشركات مع الممارسات السليمة لإدارة المخاطر وفقا للإرشادات والقواعد الصادرة عن مصرف البحرين المركزي، ومراجعة امتثال الإدارات لإطار إدارة المخاطر. وتضم هذه اللجنة في عضويتها الرئيس التنفيذي، رئيس تسهيلات البحرين، نائب رئيس أول، رئيس الموارد البشرية والعمليات، نائب أول رئيس، رئيس الشئون المالية للمجموعة، نائب رئيس، رئيس إدارة الابتكار وتكنولوجيا الأعمال، رئيس إدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال، ومدير إدارة المخاطر. وللاضطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تعقد اللجنة ما لا يقل عن اجتماع واحد كل ربع سنة أو أكثر كلما دعت الحاجة.

ز. سياسة المكافآت:

(أ) مكافأة أعضاء مجلس الإدارة:

أقر مجلس الإدارة سياسات ومبادئ توجيهية تختص بدفع مكافآت وبدلات حضور أعضاء المجلس لاجتماعات مجلس الإدارة وأيا من اللجان التابعة للمجلس. وتعكس سياسة المكافآت التزام الشركة بأفضل الممارسات في الحوكمة استناداً للمتطلبات القانونية والتنظيمية، كما وأنها تهدف إلى مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه بطريقة عادلة ومسئولة كفيلة لضمان استمرار الكفاءات وتحفيزها في القيام بمهامها في تشغيل عمليات الشركة بكل كفاءة واقتدار. وتطبق هذه السياسة على مجلس إدارة الشركة الأم واللجان المنبثقة عنها، ومجالس إدارات الشركات التابعة وأي لجان يتم تشكيلها من وقت لآخر. وتصرف مكافآت أعضاء المجلس وبدلات حضور الاجتماعات للجان التابعة حسب الآتي:

- يقر المساهمون في اجتماع الجمعية العامة العادية، بتوصية من مجلس الإدارة، دفع مبلغ ثابت كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن حضور اجتماعات المجلس طوال العام المالي المنتهي.
- تصرف مبالغ مالية كبدلات عن حضور أعضاء مجلس الإدارة اجتماعات إحدى لجان المجلس بشكل ربع سنوي.

(ب) مكافأة الرئيس التنفيذي وأعضاء الإدارة:

تقوم لجنة المكافآت والتعيينات بتقييم أداء الرئيس التنفيذي، ومن ثم تتقدم بتوصية لمجلس الإدارة للموافقة النهائية على دفع مبلغ المكافأة السنوية. فيما تقوم لجنة المكافآت والتعيينات بمراجعة وإقرار المكافأة السنوية للمدراء التابعين للرئيس التنفيذي وذلك وفقا لمعايير محددة. وفي سبيل إقرار صرف المكافأة السنوية للرئيس التنفيذي، يأخذ مجلس الإدارة في الحسبان الأبعاد التالية:

١. المكافأة السنوية هي مكافأة تقديرية تمنح بقرار من مجلس الإدارة بالنظر إلى الأرباح الصافية التي تحققها الشركة كل عام.
٢. جودة متابعة وإدارة مخاطر الشركة ومدى ملائمتها لنموذجها التجاري.
٣. نمو مستوى الإقراض في كل منتج.
٤. تلبية جميع متطلبات التمويل اللازمة لضمان استمرار نمو عمليات الشركة.
٥. جودة محفظة القروض السيطرة على القروض المتعثرة عند مستويات مقبولة.
٦. تحقيق الأهداف المنصوص عليها في الخطط الاستراتيجية للجوانب المالية وغيرها.

ح. السياسة الخاصة بالأطراف ذوي العلاقة:

لدى الشركة سياسة محددة لتحديد الأطراف ذوي العلاقة والمعاملات ذات الصلة، وكيفية إفصاح الشركة عن المعلومات المتعلقة بالقروض والتسهيلات الائتمانية. وتسري هذه السياسة على أعضاء مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية وأعضاء الإدارة العليا والموظفين. كما وتسري ضمن نطاقها التسهيلات الائتمانية الممنوحة للمشاريع المشتركة واتفاقيات العمل والمشتريات المتعلقة بها. يمكن الحصول على التفاصيل المتعلقة بالعمليات مع الأطراف ذوي العلاقة التي جرت خلال السنة المالية تحت إيضاح رقم ٢٣ المندرج ضمن الإيضاحات حول البيانات المالية الموحدة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

ط. كبار المساهمين:

تلتزم الشركة بالحصول على الموافقة المسبقة لمصرف البحرين المركزي فيما يتعلق بأية تغييرات تطرأ على كبار مساهمي الشركة، وذلك حسب التعريف الوارد في الاشتراطات التوجيهية لمصرف البحرين المركزي.

ي. استراتيجية التواصل:

تتبع الشركة وفقا لسياسة التواصل المعتمدة لديها استراتيجية واضحة تجاه توصيل المعلومات المتعلقة بأنشطتها وأعمالها لجميع المتعاملين والمساهمين والموظفين والزبائن والجهات الرسمية والرقابية وغيرها. كما تنعقد الجمعية العمومية سنوياً بدعوة من رئيس مجلس الإدارة بحضور الرئيس وأعضاء المجلس الذين من بينهم رؤساء اللجنة التنفيذية ولجنة التدقيق ولجنة المكافآت والتعيينات ورؤساء مجالس إدارات الشركات التابعة وممثلين عن الجهات الرسمية والمدققين الخارجيين لاستعراض النتائج المالية والإجابة على أسئلة المساهمين أو ممثلي وسائل الإعلام فيما يخص أنشطة الشركة وعملياتها وأدائها المتحقق. كما تدرك الشركة جيداً مسؤولياتها تجاه تطبيق المتطلبات التنظيمية والقانونية فيما يتعلق بتوفير المعلومات لجميع المتعاملين والأطراف ذوي العلاقة. ومع عدم الإخلال بمعايير وتوجيهات الإفصاح المتعلقة بالأشخاص الأساسيين فضلاً عن متطلبات الجهات الرقابية الأخرى، يتم الاعلان وتوفير المعلومات المالية وغ يرها أو عن أية مستجدات تتعلق بالشركة عبر الصحافة المحلية أو من خلال موقع الشركة الإلكتروني www.bahraincredit.com.bh أو أية وسيلة تواصل أخرى. ويمكن للجميع الحصول على النتائج المالية والتقارير السنوية ومواثيق عمل مجلس الإدارة واللجان التابعة للمجلس وإرشادات الحوكمة الإدارية على موقع الشركة الرسمي. على الصعيد الداخلي، يوجد للشركة نظام إلكتروني خاص للتواصل مع الموظفين فيما يخص الشؤون الإدارية وغيرها من الأمور ذات الصلة . أما على مستوى مجلس الإدارة، فقد اعتمد المجلس أحد الحلول التقنية بإنشاء بوابة إلكترونية سهلة الاستخدام على شبكة الإنترنت، تهدف إلى أتمتة جميع أعمال المجلس وتوفير الوثائق المفهرسة إلكترونيا عن أعمال المجلس والاجتماعات بصورة فورية وفي بيئة آمنة.

ك. سياسة الأشخاص الأساسيين

تلتزم الشركة بجميع المتطلبات المتعلقة باشتراطات ملاءمة تعيين الأشخاص الأساسيين، حيث لا يتم تعيينهم أو تنصيبهم في مناصب هامة في الشركة إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة لمصرف البحرين المركزي. وتشمل تلك المناصب ما يلي:

١. عضو مجلس الإدارة؛
٢. الرئيس التنفيذي أو المدير العام؛
٣. المدراء الأوائل؛
٤. مسئول الالتزام؛ و
٥. مسئول مكافحة غسل الأموال.

أ. توظيف الأقارب

يوجد في الشركة سياسات ومبادئ أقرها مجلس الإدارة فيما يتعلق بتوظيف أقارب الأشخاص الأساسيين ضمن الأنظمة الداخلية المتنوعة للشركة. حيث يلتزم الرئيس التنفيذي بالإفصاح أمام مجلس الإدارة بشكل سنوي عن أقارب أي أشخاص أساسيين يزاولون مهمات أساسية هامة في الشركة، إن وجدوا.

ل. العقوبات المالية

يجب الإفصاح في التقرير السنوي عن أية غرامات مالية تترتب على مخالفة أي من أنظمة مصرف البحرين المركزي وقواعده الخاصة، وذلك حسب الأصول بما يتماشى مع الاشتراطات التنظيمية.